



قرار
الهيئة الوطنية للانتخابات
رقم (٥) لسنة ٢٠٢٥ م
بدعوة الناخبين للانتخابات مجلس الشيوخ

رئيس الهيئة:

- بعد الاطلاع على الدستور؛
- وعلى القانون رقم ٤٥ لسنة ٢٠١٤ بإصدار قانون بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية و تعديلاته؛
- وعلى القانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٧ في شأن الهيئة الوطنية للانتخابات و تعديلاته؛
- وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون مجلس الشيوخ و تعديلاته؛
- وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة الوطنية للانتخابات بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠٢٥/٧/١.

قرار

((المادة الأولى))

الناخبون المقيدة أسماؤهم في قاعدة بيانات الناخبين وفقاً لأحكام قانون تنظيم مباشرة الحقوق السياسية المشار إليه، مدعوون للاقتراع بمقار لجان الانتخاب الفرعية، لانتخاب أعضاء مجلس الشيوخ.

((المادة الثانية))

تجرى عملية الانتخاب المشار إليها في المادة السابقة وفقاً للمواعيد الآتية:-

أولاً - خارج جمهورية مصر العربية:

يومى: الجمعة و السبت الموافقين : ١ و ٢ / ٨ / ٢٠٢٥.

ثانياً - داخل جمهورية مصر العربية:

يومى: الإثنين و الثلاثاء الموافقين : ٤ و ٥ / ٨ / ٢٠٢٥.



وفي الحالات التي تقتضى إعادة الانتخاب تجرى إعادة:

أولاً- خارج جمهورية مصر العربية:

يومى: الإثنين و الثلاثاء الموافقین : ٢٥ و ٢٦ / ٨ / ٢٠٢٥ .

ثانياً- داخل جمهورية مصر العربية:

يومى: الأربعاء و الخميس الموافقین : ٢٧ و ٢٨ / ٨ / ٢٠٢٥ .

((المادة الثالثة))

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، و على المدير التنفيذي للهيئة تنفيذه.

صدر في: / ٧ / ٢٥٠٢٥ م

رئيس

الهيئة الوطنية للانتخابات

هـ

القاضي/

((هازم بدوى))

نائب رئيس محكمة النقض